

الرائد الرسمى للجمهورية التونسية

عدد 11

السنة 161

الثلاثاء 20 جمادى الأولى 1439 - 6 فيفري 2018

المحتوى

الأوامر والقرارات

رئاسة الحكومة

356 تسمية مدير

المجلس الأعلى للقضاء

356 قرار من رئيس المجلس الأعلى للقضاء مؤرخ في 30 جانفي 2018 يتعلق بفتح باب الترشح
لخطة كاتب عام للمجلس الأعلى للقضاء

وزارة العدل

357 أمر حكومي عدد 125 لسنة 2018 مؤرخ في 2 فيفري 2018 يتعلق بإحداث محكمة
استئناف بالمهدية
357 أمر حكومي عدد 126 لسنة 2018 مؤرخ في 2 فيفري 2018 يتعلق بإحداث دائرة
تجارية بالمحكمة الابتدائية بين عروس

وزارة الدفاع الوطني

358 تسمية رئيس مصلحة

وزارة الشؤون الخارجية

358 أمر حكومي عدد 127 لسنة 2018 مؤرخ في 2 فيفري 2018 يتعلق بإبرام مذكرة تفاهم
بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية مصر العربية للتعاون الفني في مجال
الاستثمار والتعاون الدولي

- أمر حكومي عدد 128 لسنة 2018 مؤرخ في 2 فيفري 2018 يتعلق بإبرام مذكرة تفاهم بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية مصر العربية للتعاون في مجال الطاقات الجديدة والمتجددة والتحكم في الطاقة..... 358
- أمر حكومي عدد 129 لسنة 2018 مؤرخ في 2 فيفري 2018 يتعلق بإبرام اتفاقية تعاون بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الكامرونية في مجال النهوض بالمرأة والأسرة..... 358
- أمر حكومي عدد 130 لسنة 2018 مؤرخ في 2 فيفري 2018 يتعلق بإبرام اتفاق تعاون في مجال التكوين المهني والتشغيل بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية الكامرون..... 359
- أمر حكومي عدد 131 لسنة 2018 مؤرخ في 2 فيفري 2018 يتعلق بإبرام اتفاق إطاري بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الفرنسية المتعلق باتفاق التعاون بين شبكة المعاهد العليا للدراسات التكنولوجية وشبكة المعاهد الجامعية للتكنولوجيا..... 359

وزارة المالية

- تسمية مديرين..... 360

وزارة التنمية والاستثمار والتعاون الدولي

- أمر حكومي عدد 132 لسنة 2018 مؤرخ في 2 فيفري 2018 يتعلق بإبرام مذكرة تفاهم بين حكومة الجمهورية التونسية والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية بخصوص منح هبة للمساهمة في تمويل "إعداد دراسات الجدوى الفنية والاقتصادية لمشروع بناء وتجهيز مركز الأمراض السرطانية بتونس"..... 360
- أمر حكومي عدد 133 لسنة 2018 مؤرخ في 2 فيفري 2018 يتعلق بإبرام خطاب تفاهم بين حكومة الجمهورية التونسية والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي بخصوص منح معونة للمساهمة في دعم مركز التجارب وتقنيات البناء التابع لوزارة التجهيز والإسكان والتهيئة والترايبية..... 360
- تسمية أعضاء بالمجلس الاستراتيجي للهيئة التونسية للاستثمار..... 361

وزارة الشؤون المحلية والبيئة

- تسمية كاتب عام بلدية..... 361
- تسمية رئيس مصلحة..... 361

وزارة التربية

- قرارات من وزير التربية مؤرخة في 6 فيفري 2018 تتعلق بتفويض حق الإمضاء..... 361
- تسمية مدير مساعد..... 367

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

- تسمية رئيس مصلحة..... 367
- تسمية كتاب لجامعات..... 367

وزارة الطاقة والمناجم والطاقات المتجددة

- تسمية كاهية مدير..... 367

وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري

- تسمية عضوين بمجلس إدارة شركة إستغلال قنال وأنايب مياه الشمال..... 367
- تسمية عضوين بمجلس مؤسسة الوكالة العقارية الفلاحية..... 368

- 368 تسمية عضوين بمجلس إدارة المجمع المهني المشترك لمنتجات الدواجن والأرانب
- 368 تسمية عضو بمجلس مؤسسة القطب التكنولوجي لتأمين ثروات الصحراء وتطوير استغلال
- 368 الطاقات الكامنة فيها
- 368 تسمية عضو بمجلس مؤسسة معهد المناطق القاحلة
- 368 تسمية عضو بمجلس إدارة الديوان الوطني للزيت
- 368 تسمية عضو بمجلس إدارة المجمع المهني المشترك للحوم الحمراء والألبان
- 368 تسمية عضو بمجلس إدارة المركز الفني لتربية الأحياء المائية

وزارة الصحة

- 368 تسمية أعضاء بمجلس إدارة مستشفى عزيزة عثمانة بتونس
- 368 تسمية عضوين بمجلس إدارة معهد محمد القصاب للجبر وتقويم الأعضاء بقصر السعيد ...
- 368 تسمية عضو بمجلس إدارة المعهد الوطني "زهير القلال" للتغذية والتكنولوجيا الغذائية
- 369 بتونس
- 369 تسمية عضو بمجلس إدارة معهد باستور بتونس
- 369 تسمية عضو بمجلس إدارة مستشفى الحبيب ثامر بتونس

وزارة تكنولوجيا الاتصال والاقتصاد الرقمي

- 369 جداول خطط وظيفية
- 369 تسمية عضو بمجلس مؤسسة مركز الإعلام والتكوين والتوثيق والدراسات في تكنولوجيا
- 371 المواصلات

وزارة الشؤون الثقافية

- 371 إسناد الدرجة الاستثنائية لخطه مدير
- 371 تسمية مديرين
- 372 تسمية متفقد رئيس

وزارة المرأة والأسرة والطفولة

- 372 تسمية مديرين
- 372 تسمية كواهي مديرين
- 372 تسمية رئيس مصلحة

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

- أمر حكومي عدد 134 لسنة 2018 مؤرخ في 31 جانفي 2018 يتعلق بالمصادقة على
- التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية بنزرت
- 373 (معتمدة منزل جميل)
- أمر حكومي عدد 135 لسنة 2018 مؤرخ في 2 فيفري 2018 يتعلق بتنقيح الأمر عدد
- 2046 لسنة 1997 المؤرخ في 20 أكتوبر 1997 المتعلق بضبط شروط إبرام الصلح في
- 374 المادة المدنية والإدارية
- أمر حكومي عدد 136 لسنة 2018 مؤرخ في 2 فيفري 2018 يتعلق بالمصادقة على
- التقرير الاختتامي للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية أريانة
- 375 (معتمدة التضامن)
- 376 تسمية كواهي مديرين
- 376 تسمية رؤساء مصالح

الأوامر والقرارات

رئاسة الحكومة

قرر ما يلي :

الفصل الأول - يفتح باب الترشيح لخطة كاتب عام للمجلس الأعلى للقضاء للأعوان العموميين الذين لديهم خبرة في مجال التصرف الإداري والمالي والتصرف في الموارد البشرية والذين تتوفر لديهم شروط التسمية في خطة مدير عام إدارة مركزية، المنصوص عليها بالأمر عدد 1245 لسنة 2006 المؤرخ في 24 أفريل 2006.

الفصل 2 - تقدم الترشيحات من تاريخ صدور هذا القرار وإلى غاية 25 فيفري 2018 بدخول الغاية.

الفصل 3 - توجه الترشيحات باسم رئيس المجلس الأعلى للقضاء عن طريق البريد مضمون الوصول على العنوان التالي : السيد رئيس المجلس الأعلى للقضاء : 13 نهج سوق هراس تونس (الترشيح لخطة كاتب عام للمجلس الأعلى للقضاء).

الفصل 4 - يحتوي ملف الترشيح وجوبا على الوثائق التالية :
- مطلب ترشح.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- صورتان شمسيتان.
- سيرة ذاتية محينة مصحوبة بكامل الوثائق المثبتة للمسار المهني.

- نسخة من القرار المتعلق بضبط آخر وضعية إدارية.
- نسخة من نص التكليف بأخر خطة وظيفية.
وترفض الملفات المنقوصة من أي من الوثائق المذكورة أعلاه.

الفصل 5 - تنتظر في الترشيحات لجنة يرأسها رئيس المجلس الأعلى للقضاء ويعين أعضاؤها وتتولى اللجنة ترتيب المترشحين حسب الجدارة.

الفصل 6 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 30 جانفي 2018.

رئيس المجلس الأعلى للقضاء

حاتم بن خليفة

بمقتضى قرار من رئيس الحكومة مؤرخ في 2 فيفري 2018. كلفت السيدة إنصاف القرقوري، مستشار المصالح العمومية، بوظائف مديرة وحدة الخبرة والتجديد الإداري بمركز الخبرة والبحوث الإدارية بالمدرسة الوطنية للإدارة.

المجلس الأعلى للقضاء

قرار من رئيس المجلس الأعلى للقضاء مؤرخ في 30 جانفي 2018 يتعلق بفتح باب الترشيح لخطة كاتب عام للمجلس الأعلى للقضاء.

إن رئيس المجلس الأعلى للقضاء،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 34 لسنة 2016 المؤرخ في 28 أفريل 2016 المتعلق بالمجلس الأعلى للقضاء مثلما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 19 لسنة 2017 المؤرخ في 18 أفريل 2017، وخاصة الفصل 69 منه،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى القانون عدد 33 لسنة 2015 المؤرخ في 17 أوت 2015 المتعلق بضبط الوظائف المدنية العليا طبقا لأحكام الفصل 92 من الدستور،

وعلى الأمر عدد 1245 لسنة 2006 المؤرخ في 24 أفريل 2006 المتعلق بضبط نظام إسناد الخطط الوظيفية بالإدارة المركزية والإعفاء منها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها.

الفصل 3 - وزير العدل ووزير المالية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 2 فيفري 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور

وزير العدل

غازي الجريبي

وزير المالية

محمد رضا شلغوم

أمر حكومي عدد 126 لسنة 2018 مؤرخ في 2 فيفري 2018 يتعلق بإحداث دائرة تجارية بالمحكمة الابتدائية ببني عروس.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير العدل،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة المرافعات المدنية والتجارية الصادرة بمقتضى القانون عدد 130 لسنة 1959 المؤرخ في 5 أكتوبر 1959 وعلى جميع النصوص التي نقحتها أو تمتتها وخاصة القانون عدد 43 لسنة 1995 المؤرخ في 2 ماي 1995،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 247 لسنة 2017 المؤرخ في 25 نوفمبر 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - أحدثت دائرة تجارية بالمحكمة الابتدائية بين عروس تكون مختصة بالنظر في الدعاوى التجارية.

الفصل 2 - وزير العدل مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 2 فيفري 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور

وزير العدل

غازي الجريبي

أمر حكومي عدد 125 لسنة 2018 مؤرخ في 2 فيفري 2018 يتعلق بإحداث محكمة استئناف بالمهدية.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير العدل،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 34 لسنة 2016 المؤرخ في 28 أبريل 2016 المتعلق بالمجلس الأعلى للقضاء كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون الأساسي عدد 19 لسنة 2017 المؤرخ في 18 أبريل 2017،

وعلى القانون عدد 29 لسنة 1967 المؤرخ في 14 جويلية 1967 المتعلق بضبط نظام القضاء والمجلس الأعلى للقضاء والقانون الأساسي للقضاة كما تم تنقيحه بالقانون الأساسي عدد 13 لسنة 2012 المؤرخ في 4 أوت 2012،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 3 أوت 1956 المتعلق بإحداث محكمة ابتدائية متسعة النطاق بالمهدية،

وعلى الأمر عدد 1062 لسنة 1974 المؤرخ في 28 نوفمبر 1974 المتعلق بضبط مشمولات وزارة العدل،

وعلى الأمر عدد 766 المؤرخ في 6 جويلية 1984 المتعلق بإحداث محكمة استئناف بالمنستير،

وعلى الأمر عدد 3152 لسنة 2010 المؤرخ في 1 ديسمبر 2010 المتعلق بتنظيم وزارة العدل وحقوق الإنسان،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 247 لسنة 2017 المؤرخ في 25 نوفمبر 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - تحدث محكمة استئناف بولاية المهدية يشمل مرجع نظرها ما يستأنف من الأحكام الصادرة عن المحكمة الابتدائية بالمهدية.

الفصل 2 - يضبط تاريخ فتح المحكمة المحدثه بالفصل الأول من هذا الأمر الحكومي بمقتضى قرار من وزير العدل.

بمقتضى قرار من وزير الدفاع الوطني مؤرخ في 6 فيفري 2018.

كلفت السيدة كوثر كسيبي، مستشار المصالح العمومية، بمهام رئيس مصلحة إعداد ميزانية التصرف بالإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية بوزارة الدفاع الوطني، وذلك ابتداء من 1 جانفي 2018.

وزارة الشؤون الخارجية

أمر حكومي عدد 127 لسنة 2018 مؤرخ في 2 فيفري 2018 يتعلق بإبرام مذكرة تفاهم بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية مصر العربية للتعاون الفني في مجال الاستثمار والتعاون الدولي.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير الشؤون الخارجية،

بعد الاطلاع على الدستور وخاصة الفصل 92 منه،

وعلى القانون عدد 29 لسنة 2016 المؤرخ في 5 أفريل 2016 المتعلق بتنظيم المصادقة على المعاهدات وخاصة الفصل 4 منه،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى مذكرة تفاهم بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية مصر العربية للتعاون الفني في مجال الاستثمار والتعاون الدولي، الممضاة بالقاهرة في 12 نوفمبر 2017.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تم إبرام مذكرة تفاهم بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية مصر العربية للتعاون الفني في مجال الاستثمار والتعاون الدولي، الملحق بهذا الأمر الحكومي، الممضاة بالقاهرة في 12 نوفمبر 2017.

الفصل 2 - وزير الشؤون الخارجية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 2 فيفري 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور

وزير الشؤون الخارجية

خميس الجيهناوي

أمر حكومي عدد 128 لسنة 2018 مؤرخ في 2 فيفري 2018 يتعلق بإبرام مذكرة تفاهم بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية مصر العربية للتعاون في مجال الطاقات الجديدة والمتجددة والتحكم في الطاقة.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير الشؤون الخارجية،

بعد الاطلاع على الدستور وخاصة الفصل 92 منه،

وعلى القانون عدد 29 لسنة 2016 المؤرخ في 5 أفريل 2016 المتعلق بتنظيم المصادقة على المعاهدات وخاصة الفصل 4 منه،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى مذكرة تفاهم بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية مصر العربية للتعاون في مجال الطاقات الجديدة والمتجددة والتحكم في الطاقة، الممضاة بالقاهرة في 12 نوفمبر 2017.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تم إبرام مذكرة تفاهم بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية مصر العربية للتعاون في مجال الطاقات الجديدة والمتجددة والتحكم في الطاقة، الملحق بهذا الأمر الحكومي، الممضاة بالقاهرة في 12 نوفمبر 2017.

الفصل 2 - وزير الشؤون الخارجية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 2 فيفري 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور

وزير الشؤون الخارجية

خميس الجيهناوي

أمر حكومي عدد 129 لسنة 2018 مؤرخ في 2 فيفري 2018 يتعلق بإبرام اتفاقية تعاون بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الكامرونية في مجال النهوض بالمرأة والأسرة.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير الشؤون الخارجية،

بعد الاطلاع على الدستور وخاصة الفصل 92 منه،

وعلى القانون عدد 29 لسنة 2016 المؤرخ في 5 أفريل 2016 المتعلق بتنظيم المصادقة على المعاهدات وخاصة الفصل 4 منه،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى اتفاقية تعاون بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الكامرونية في مجال النهوض بالمرأة والأسرة، الممضاة بنيويورك في 21 سبتمبر 2017.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تم إبرام اتفاقية تعاون بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الكامرونية في مجال النهوض بالمرأة والأسرة، الملحق بهذا الأمر الحكومي، الممضاة بنيويورك في 21 سبتمبر 2017.

الفصل 2 - وزير الشؤون الخارجية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 2 فيفري 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور

وزير الشؤون الخارجية

خميس الجهيانوي

أمر حكومي عدد 130 لسنة 2018 مؤرخ في 2 فيفري 2018 يتعلق بإبرام اتفاق تعاون في مجال التكوين المهني والتشغيل بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية الكامرون. إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير الشؤون الخارجية،

بعد الاطلاع على الدستور وخاصة الفصل 92 منه،

وعلى القانون عدد 29 لسنة 2016 المؤرخ في 5 أفريل 2016 المتعلق بتنظيم المصادقة على المعاهدات وخاصة الفصل 4 منه،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى اتفاق تعاون في مجال التكوين المهني والتشغيل بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية الكامرون، الممضى بنيويورك في 21 سبتمبر 2017.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تم إبرام اتفاق تعاون في مجال التكوين المهني والتشغيل بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية الكامرون، الملحق بهذا الأمر الحكومي، الممضى بنيويورك في 21 سبتمبر 2017.

الفصل 2 - وزير الشؤون الخارجية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 2 فيفري 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور

وزير الشؤون الخارجية

خميس الجهيانوي

أمر حكومي عدد 131 لسنة 2018 مؤرخ في 2 فيفري 2018 يتعلق بإبرام اتفاق إطاري بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الفرنسية المتعلقة باتفاق التعاون بين شبكة المعاهد العليا للدراسات التكنولوجية وشبكة المعاهد الجامعية للتكنولوجيا.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير الشؤون الخارجية،

بعد الاطلاع على الدستور وخاصة الفصل 92 منه،

وعلى القانون عدد 29 لسنة 2016 المؤرخ في 5 أفريل 2016 المتعلق بتنظيم المصادقة على المعاهدات وخاصة الفصل 4 منه،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى اتفاق إطاري بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الفرنسية المتعلقة باتفاق التعاون بين شبكة المعاهد العليا للدراسات التكنولوجية وشبكة المعاهد الجامعية للتكنولوجيا، الممضى بتونس في 5 أكتوبر 2017.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تم إبرام اتفاق إطاري بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الفرنسية المتعلقة باتفاق التعاون بين شبكة المعاهد العليا للدراسات التكنولوجية وشبكة المعاهد الجامعية للتكنولوجيا، الملحق بهذا الأمر الحكومي، الممضى بتونس في 5 أكتوبر 2017.

الفصل 2 - وزير الشؤون الخارجية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 2 فيفري 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور

وزير الشؤون الخارجية

خميس الجهيانوي

بمقتضى قرار من وزير المالية مؤرخ في 29 جانفي 2018.

كلف السيد فريد قاسم، متفقد مركزي للمصالح المالية، بمهام مفوض مكلف بإدارة محاسبة لجودة المحاسبة بوحدة محاسبة لمسك الحسابية والمتابعة والتدقيق بالخزينة العامة للبلاد التونسية بوزارة المالية ابتداء من 5 ديسمبر 2017.

عملا بأحكام الفصل 5 من الأمر عدد 1219 لسنة 2013 المؤرخ في 22 جانفي 2013 ينتفع المعني بالأمر بمنح امتيازات مدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير المالية مؤرخ في 29 جانفي 2018.

كلف السيدة نبيهة عاشور، متفقد رئيس للمصالح المالية، بمهام مفوض مكلف بإدارة محاسبة لعمليات الميزانية بوحدة محاسبة لعمليات التصرف المحاسبي بالخزينة العامة للبلاد التونسية بوزارة المالية.

عملا بأحكام الفصل 5 من الأمر عدد 1219 لسنة 2013 المؤرخ في 22 جانفي 2013، تتمتع المعنية بالأمر بمنح امتيازات مدير إدارة مركزية.

وزارة التنمية والاستثمار والتعاون الدولي

أمر حكومي عدد 132 لسنة 2018 مؤرخ في 2 فيفري 2018 يتعلق بإبرام مذكرة تفاهم بين حكومة الجمهورية التونسية والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية بخصوص منح هبة للمساهمة في تمويل "إعداد دراسات الجدوى الفنية والاقتصادية لمشروع بناء وتجهيز مركز الأمراض السرطانية بتونس".

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير التنمية والاستثمار والتعاون الدولي،

بعد الاطلاع على الدستور وخاصة الفصل 92 منه،

وعلى القانون عدد 29 لسنة 2016 المؤرخ في 5 أفريل 2016 المتعلق بتنظيم المصادقة على المعاهدات وخاصة الفصل 4 منه،

وعلى مذكرة التفاهم بين حكومة الجمهورية التونسية والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية بخصوص منح هبة للمساهمة في تمويل "إعداد دراسات الجدوى الفنية والاقتصادية لمشروع بناء وتجهيز مركز الأمراض السرطانية بتونس الكبرى"، الممضاة بتونس في 16 نوفمبر 2017،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تم إبرام مذكرة التفاهم بين حكومة الجمهورية التونسية والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية بخصوص منح هبة بعنوان المساهمة في تمويل "إعداد دراسات الجدوى الفنية والاقتصادية لمشروع بناء وتجهيز مركز الأمراض السرطانية بتونس"، بمبلغ ثلاثمائة ألف (300.000) دينار كويتي، الملحقة بهذا الأمر الحكومي، الممضاة في تونس بتاريخ 16 نوفمبر 2017.

الفصل 2 - وزير التنمية والاستثمار والتعاون الدولي مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 2 فيفري 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور

وزير التنمية والاستثمار والتعاون الدولي

زياد العذاري

أمر حكومي عدد 133 لسنة 2018 مؤرخ في 2 فيفري 2018 يتعلق بإبرام خطاب تفاهم بين حكومة الجمهورية التونسية والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي بخصوص منح معونة للمساهمة في دعم مركز التجارب وتقنيات البناء التابع لوزارة التجهيز والإسكان والتهيئة والترايبية.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير التنمية والاستثمار والتعاون الدولي،

بعد الاطلاع على الدستور وخاصة الفصل 92 منه،

وعلى القانون عدد 29 لسنة 2016 المؤرخ في 5 أفريل 2016 المتعلق بتنظيم المصادقة على المعاهدات وخاصة الفصل 4 منه،

وعلى خطاب تفاهم بين حكومة الجمهورية التونسية والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي بخصوص منح معونة للمساهمة في دعم مركز التجارب وتقنيات البناء التابع لوزارة التجهيز والإسكان والتهيئة والترايبية المبرم في 19 ديسمبر 2017،

- طارق الشريف : ممثلا عن كنفدرالية المؤسسات التونسية
المواطنة.

- وفاء لعميري : ممثلة عن مركز المسيرين الشبان.

- فوزي الزيان : ممثلا عن النقابة التونسية للفلاحين.

- عادل محسن شعبان : خبير.

- مهدي ستهم : خبير.

وزارة الشؤون المحلية والبيئة

بمقتضى قرار من وزير الشؤون المحلية والبيئة مؤرخ في 16
جانفي 2018.

كلف السيد سليم الحكيمي، متصرف رئيس، بمهام كاتب عام
من الدرجة الرابعة ببلدية التضامن.

بمقتضى قرار من وزير الشؤون المحلية والبيئة مؤرخ في 19
جانفي 2018.

كلف السيدة أحلام العياري، متصرف، بمهام رئيس مصلحة
العلاقات مع المواطن ببلدية المروج.

وزارة التربية

قرار من وزير التربية مؤرخ في 6 فيفري 2018 يتعلق
بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر
1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة
والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية
وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى القانون عدد 33 لسنة 2015 المؤرخ في 17 أوت
2015 المتعلق بضبط الوظائف المدنية العليا طبقا لأحكام الفصل
92 من الدستور،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان
1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق
الإمضاء،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27
أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12
سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تم إبرام خطاب تفاهم بين حكومة الجمهورية
التونسية والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي
بخصوص منح معونة للمساهمة في دعم مركز التجارب وتقنيات
البناء التابع لوزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية بمبلغ مائتين
وخمسين ألف (250.000) دينار كويتي، الملحق بهذا الأمر
الحكومي، المبرم بتاريخ 19 ديسمبر 2017.

الفصل 2 - وزير التنمية والاستثمار والتعاون الدولي مكلف
بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 2 فيفري 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور

وزير التنمية والاستثمار والتعاون الدولي

زياد العذاري

بمقتضى قرار من وزير التنمية والاستثمار والتعاون الدولي
مؤرخ في 6 فيفري 2018.

عين السيدات والسادة الآتي ذكرهم أعضاء بالمجلس
الاستراتيجي للهيئة التونسية للاستثمار لمدة ثلاث سنوات قابلة
للتجديد مرة واحدة باستثناء الأعضاء المعيّنين بصفتهم :

- منجية الخميري : ممثلة عن الوزارة المكلفة بالاستثمار،

- الصادق بجة : ممثلا عن الوزارة المكلفة بالصناعة،

- الحبيب زغدان : ممثلا عن الوزارة المكلفة بالفلاحة،

- محمد دلة : ممثلا عن الوزارة المكلفة بتكنولوجيات الاتصال

والاقتصاد الرقمي،

- مدير عام المعهد التونسي للدراسات الاستراتيجية،

- مدير عام المعهد التونسي للقدرة التنافسية والدراسات
الكمية،

- هشام اللومي : ممثلا عن الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة
والصناعات التقليدية،

- كريم الخلفي : ممثلا عن الاتحاد التونسي للفلاحة والصيد
البحري،

- مجدي حسن : ممثلا عن المعهد العربي لرؤساء
المؤسسات،

وعلى الأمر عدد 3779 لسنة 2009 المؤرخ في 21 ديسمبر 2009 المتعلق بتنظيم وزارة التربية والتكوين كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 2858 لسنة 2011 المؤرخ في 7 أكتوبر 2011،

وعلى الأمر عدد 85 لسنة 2010 المؤرخ في 20 جانفي 2010 المتعلق بإلحاق هياكل من وزارة التربية والتكوين سابقا إلى وزارة التكوين المهني والتشغيل،

وعلى الأمر الحكومي عدد 88 لسنة 2016 المؤرخ في 15 جانفي 2016 المتعلق بتكليف السيد سالم حرشاي، أستاذ التعليم الأول فوق الرتبة، بمهام مدير عام الموارد البشرية بوزارة التربية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تطبيقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه، أسند تفويض للسيد سالم حرشاي، الأستاذ الأول المميز درجة استثنائية، المكلف بمهام مدير عام الموارد البشرية بوزارة التربية، ليمضي بالنيابة عن وزير التربية كل الوثائق الداخلة في نطاق مشمولات أنظاره باستثناء الوثائق ذات الصبغة الترتيبية.

الفصل 2 - يرخص للمعني بالأمر في تفويض حق الإمضاء للموظفين من صنف "أ" و"ب" الخاضعين لنفوذه وذلك طبقا للشروط المضبوطة بالفصل الثاني من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975.

الفصل 3 - يجري العمل بهذا القرار ابتداء من 12 سبتمبر 2017 وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 6 فيفري 2018.

وزير التربية

حاتم بن سالم

قرار من وزير التربية مؤرخ في 6 فيفري 2018 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى القانون عدد 33 لسنة 2015 المؤرخ في 17 أوت 2015 المتعلق بضبط الوظائف المدنية العليا طبقا لأحكام الفصل 92 من الدستور،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 3779 لسنة 2009 المؤرخ في 21 ديسمبر 2009 المتعلق بتنظيم وزارة التربية والتكوين كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 2858 لسنة 2011 المؤرخ في 7 أكتوبر 2011،

وعلى الأمر عدد 85 لسنة 2010 المؤرخ في 20 جانفي 2010 المتعلق بإلحاق هياكل من وزارة التربية والتكوين سابقا إلى وزارة التكوين المهني والتشغيل،

وعلى الأمر الحكومي عدد 624 لسنة 2017 المؤرخ في 28 أفريل 2017 المتعلق بتكليف السيد الهاشمي الزواوي، المتفقد العام للتربية، بمهام مدير عام التفقدية العامة لبيداغوجيا التربية بوزارة التربية ابتداء من 24 فيفري 2017،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تطبيقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه، أسند تفويض للسيد الهاشمي الزواوي، المتفقد العام للتربية، المكلف بمهام مدير عام التفقدية العامة لبيداغوجيا التربية بوزارة التربية، ليمضي بالنيابة عن وزير التربية كل الوثائق الداخلة في نطاق مشمولات أنظاره باستثناء الوثائق ذات الصبغة الترتيبية.

الفصل 2 - يرخص للمعني بالأمر في تفويض حق الإمضاء للموظفين من صنف "أ" و"ب" الخاضعين لنفوذه وذلك طبقا للشروط المضبوطة بالفصل الثاني من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975.

الفصل 3 - يجري العمل بهذا القرار ابتداء من 12 سبتمبر 2017 وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 6 فيفري 2018.

وزير التربية

حاتم بن سالم

قرار من وزير التربية مؤرخ في 6 فيفري 2018 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته،

وعلى القانون عدد 33 لسنة 2015 المؤرخ في 17 أوت 2015 المتعلق بضبط الوظائف المدنية العليا طبقاً لأحكام الفصل 92 من الدستور،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 3779 لسنة 2009 المؤرخ في 21 ديسمبر 2009 المتعلق بتنظيم وزارة التربية والتكوين كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 2858 لسنة 2011 المؤرخ في 7 أكتوبر 2011،

وعلى الأمر عدد 85 لسنة 2010 المؤرخ في 20 جانفي 2010 المتعلق بإلحاق هياكل من وزارة التربية والتكوين سابقاً إلى وزارة التكوين المهني والتشغيل،

وعلى الأمر الحكومي عدد 762 لسنة 2017 المؤرخ في 13 جوان 2017 المتعلق بتكليف السيد منير الحداد، الأستاذ الأول المميز درجة استثنائية، بمهام مدير عام الشؤون المالية بوزارة التربية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تطبيقاً لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه، أسند تفويض للسيد منير الحداد، الأستاذ الأول المميز درجة استثنائية، المكلف بمهام مدير عام الشؤون المالية بوزارة التربية، ليمضي بالنيابة عن وزير التربية كل الوثائق الداخلة في نطاق مشمولات أنظاره باستثناء الوثائق ذات الصبغة الترتيبية.

الفصل 2 - يرخص للمعني بالأمر في تفويض حق الإمضاء للموظفين من صنف "أ" و"ب" الخاضعين لنفوذه وذلك طبقاً للشروط المضبوطة بالفصل الثاني من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975.

الفصل 3 - يجري العمل بهذا القرار ابتداء من 12 سبتمبر 2017 وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 6 فيفري 2018.

وزير التربية

حاتم بن سالم

قرار من وزير التربية مؤرخ في 6 فيفري 2018 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته،

وعلى القانون عدد 33 لسنة 2015 المؤرخ في 17 أوت 2015 المتعلق بضبط الوظائف المدنية العليا طبقاً لأحكام الفصل 92 من الدستور،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 3779 لسنة 2009 المؤرخ في 21 ديسمبر 2009 المتعلق بتنظيم وزارة التربية والتكوين كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 2858 لسنة 2011 المؤرخ في 7 أكتوبر 2011،

وعلى الأمر عدد 85 لسنة 2010 المؤرخ في 20 جانفي 2010 المتعلق بإلحاق هياكل من وزارة التربية والتكوين سابقاً إلى وزارة التكوين المهني والتشغيل،

وعلى الأمر الحكومي عدد 761 لسنة 2017 المؤرخ في 13 جوان 2017 المتعلق بتكليف السيد عبد الحميد الساحلي المساكني، الأستاذ الأول المميز، بمهام مدير عام للبناءات والتجهيز بوزارة التربية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تطبيقاً لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه، أسند تفويض للسيد عبد الحميد الساحلي المساكني، الأستاذ الأول المميز، المكلف بمهام مدير عام البناءات والتجهيز بوزارة التربية، ليمضي بالنيابة عن وزير التربية كل الوثائق الداخلة في نطاق مشمولات أنظاره باستثناء الوثائق ذات الصبغة الترتيبية.

الفصل 2 - يرخّص للمعني بالأمر في تفويض حق الإمضاء للموظفين من صنف "أ" و"ب" الخاضعين لنفوذه وذلك طبقاً للشروط المبسّطة بالفصل الثاني من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975.

الفصل 3 - يجري العمل بهذا القرار ابتداء من 12 سبتمبر 2017 وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 6 فيفري 2018.

وزير التربية

حاتم بن سالم

قرار من وزير التربية مؤرخ في 6 فيفري 2018 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته،

وعلى القانون عدد 33 لسنة 2015 المؤرخ في 17 أوت 2015 المتعلق بضبط الوظائف المدنية العليا طبقاً لأحكام الفصل 92 من الدستور،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 3779 لسنة 2009 المؤرخ في 21 ديسمبر 2009 المتعلق بتنظيم وزارة التربية والتكوين كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 2858 لسنة 2011 المؤرخ في 7 أكتوبر 2011،

وعلى الأمر عدد 85 لسنة 2010 المؤرخ في 20 جانفي 2010 المتعلق بإلحاق هياكل من وزارة التربية والتكوين سابقاً إلى وزارة التكوين المهني والتشغيل،

وعلى الأمر الحكومي عدد 649 لسنة 2016 المؤرخ في 1 جوان 2016 المتعلق بتكليف السيد منذر زويب، أستاذ التعليم الأول فوق الرتبة، بمهام مدير عام المرحلة الإعدادية والتعليم الثانوي بوزارة التربية ابتداء من 20 نوفمبر 2014،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تطبيقاً لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه، أسند تفويض للسيد منذر زويب، الأستاذ الأول المميز درجة استثنائية، المكلف بمهام مدير عام المرحلة الإعدادية والتعليم الثانوي بوزارة التربية، ليمضي بالنيابة عن وزير التربية كل الوثائق الداخلة في نطاق مشمولات أنظاره باستثناء الوثائق ذات الصبغة الترتيبية.

الفصل 2 - يرخّص للمعني بالأمر في تفويض حق الإمضاء للموظفين من صنف "أ" و"ب" الخاضعين لنفوذه وذلك طبقاً للشروط المبسّطة بالفصل الثاني من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975.

الفصل 3 - يجري العمل بهذا القرار ابتداء من 12 سبتمبر 2017 وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 6 فيفري 2018.

وزير التربية

حاتم بن سالم

قرار من وزير التربية مؤرخ في 6 فيفري 2018 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته،

وعلى القانون عدد 33 لسنة 2015 المؤرخ في 17 أوت 2015 المتعلق بضبط الوظائف المدنية العليا طبقاً لأحكام الفصل 92 من الدستور،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 3779 لسنة 2009 المؤرخ في 21 ديسمبر 2009 المتعلق بتنظيم وزارة التربية والتكوين كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 2858 لسنة 2011 المؤرخ في 7 أكتوبر 2011،

وعلى الأمر عدد 85 لسنة 2010 المؤرخ في 20 جانفي 2010 المتعلق بإلحاق هياكل من وزارة التربية والتكوين سابقاً إلى وزارة التكوين المهني والتشغيل،

وعلى الأمر عدد 4972 لسنة 2013 المؤرخ في 28 نوفمبر 2013 المتعلق بتكليف السيد كمال الحجام، المتفقد العام للتربية، بمهام مدير عام المرحلة الابتدائية بوزارة التربية،
وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،
وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة.
قرر ما يلي :

الفصل الأول - تطبيقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه، أسند تفويض للسيد كمال الحجام، المتفقد العام للتربية، المكلف بمهام مدير عام المرحلة الابتدائية بوزارة التربية، ليمضي بالنيابة عن وزير التربية كل الوثائق الداخلة في نطاق مشمولات أنظاره باستثناء الوثائق ذات الصبغة الترتيبية.

الفصل 2 - يرخص للمعني بالأمر في تفويض حق الإمضاء للموظفين من صنف "أ" و"ب" الخاضعين لنفوذه وذلك طبقا للشروط المضبوطة بالفصل الثاني من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975.

الفصل 3 - يجري العمل بهذا القرار ابتداء من 12 سبتمبر 2017 وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 6 فيفري 2018.

وزير التربية
حاتم بن سالم

قرار من وزير التربية مؤرخ في 6 فيفري 2018 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى القانون عدد 33 لسنة 2015 المؤرخ في 17 أوت 2015 المتعلق بضبط الوظائف المدنية العليا طبقا لأحكام الفصل 92 من الدستور،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 3779 لسنة 2009 المؤرخ في 21 ديسمبر 2009 المتعلق بتنظيم وزارة التربية والتكوين كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 2858 لسنة 2011 المؤرخ في 7 أكتوبر 2011،

وعلى الأمر عدد 85 لسنة 2010 المؤرخ في 20 جانفي 2010 المتعلق بإلحاق هياكل من وزارة التربية والتكوين سابقا إلى وزارة التكوين المهني والتشغيل،

وعلى الأمر عدد 4973 لسنة 2013 المؤرخ في 28 نوفمبر 2013 المتعلق بتكليف السيد عمر الولباني، الأستاذ الأول للتعليم الثانوي، بمهام مدير عام الامتحانات بوزارة التربية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة.
قرر ما يلي :

الفصل الأول - تطبيقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه، أسند تفويض للسيد عمر الولباني، الأستاذ الأول المميز درجة استثنائية، المكلف بمهام مدير عام الامتحانات بوزارة التربية، ليمضي بالنيابة عن وزير التربية كل الوثائق الداخلة في نطاق مشمولات أنظاره باستثناء الوثائق ذات الصبغة الترتيبية.

الفصل 2 - يرخص للمعني بالأمر في تفويض حق الإمضاء للموظفين من صنف "أ" و"ب" الخاضعين لنفوذه وذلك طبقا للشروط المضبوطة بالفصل الثاني من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975.

الفصل 3 - يجري العمل بهذا القرار ابتداء من 12 سبتمبر 2017 وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 6 فيفري 2018.

وزير التربية
حاتم بن سالم

قرار من وزير التربية مؤرخ في 6 فيفري 2018 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى القانون عدد 33 لسنة 2015 المؤرخ في 17 أوت 2015 المتعلق بضبط الوظائف المدنية العليا طبقا لأحكام الفصل 92 من الدستور،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 3779 لسنة 2009 المؤرخ في 21 ديسمبر 2009 المتعلق بتنظيم وزارة التربية والتكوين كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 2858 لسنة 2011 المؤرخ في 7 أكتوبر 2011،

وعلى الأمر عدد 85 لسنة 2010 المؤرخ في 20 جانفي 2010 المتعلق بإلحاق هياكل من وزارة التربية والتكوين سابقا إلى وزارة التكوين المهني والتشغيل،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الحكومي عدد 2 لسنة 2017 المؤرخ في 2 جانفي 2017 المتعلق بتكليف السيد المنجي المبروك، أستاذ أول مميز، بمهام رئيس وحدة التصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع تعصير المؤسسات التربوية الممول عن طريق البنك الأوروبي للاستثمار والمؤسسة الألمانية للقروض من أجل إعادة الإعمار والاتحاد الأوروبي بوزارة التربية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تطبيقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه، أسند تفويض للسيد المنجي المبروك، الأستاذ الأول المميز درجة استثنائية، المكلف بمهام رئيس وحدة التصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع تعصير المؤسسات التربوية الممول عن طريق البنك الأوروبي للاستثمار والمؤسسة الألمانية للقروض من أجل إعادة الإعمار والاتحاد الأوروبي بوزارة التربية.

الفصل 2 - يرخص للمعني بالأمر في تفويض حق الإمضاء للموظفين من صنف "أ" و"ب" الخاضعين لنفوذه وذلك طبقا للشروط المضبوطة بالفصل الثاني من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975.

الفصل 3 - يجري العمل بهذا القرار ابتداء من 12 سبتمبر 2017 وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 6 فيفري 2018.

وزير التربية

حاتم بن سالم

قرار من وزير التربية مؤرخ في 6 فيفري 2018 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحتة أو تمنتها،

وعلى القانون عدد 33 لسنة 2015 المؤرخ في 17 أوت 2015 المتعلق بضبط الوظائف المدنية العليا طبقا لأحكام الفصل 92 من الدستور،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 3779 لسنة 2009 المؤرخ في 21 ديسمبر 2009 المتعلق بتنظيم وزارة التربية والتكوين كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 2858 لسنة 2011 المؤرخ في 7 أكتوبر 2011،

وعلى الأمر عدد 85 لسنة 2010 المؤرخ في 20 جانفي 2010 المتعلق بإلحاق هياكل من وزارة التربية والتكوين سابقا إلى وزارة التكوين المهني والتشغيل،

وعلى الأمر الحكومي عدد 763 لسنة 2017 المؤرخ في 13 جوان 2017 المتعلق بتكليف السيد فتحي الزمرديني، مستشار المصالح العمومية، بمهام مدير عام للشؤون القانونية والنزاعات بوزارة التربية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تطبيقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه، أسند تفويض للسيد فتحي الزمرديني، مستشار المصالح العمومية، المكلف بمهام مدير عام الشؤون القانونية والنزاعات بوزارة التربية، ليمضي بالنيابة عن وزير التربية كل الوثائق الداخلة في نطاق مشمولات أنظاره باستثناء الوثائق ذات الصبغة الترتيبية.

الفصل 2 - يرخص للمعني بالأمر في تفويض حق الإمضاء للموظفين من صنف "أ" و"ب" الخاضعين لنفوذه وذلك طبقا للشروط المضبوطة بالفصل الثاني من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975.

الفصل 3 - يجري العمل بهذا القرار ابتداء من 12 سبتمبر 2017 وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 6 فيفري 2018.

وزير التربية
حاتم بن سالم

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 15 جانفي 2018.

كلف السيد فوزي البنقاجي، متفقد أول للمدارس الابتدائية، بمهام مدير مساعد للتدريس والتكوين والتقييم بالمرحلة الابتدائية بإدارة المرحلة الابتدائية بالمندوبية الجهوية للتربية بجندوبة.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

بمقتضى قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 24 جانفي 2018.

كلف السيد هشام السالمي، مهندس أول، بمهام رئيس مصلحة خدمات الإدارة الالكترونية بالإدارة الفرعية لنظم المعلومات بإدارة الإعلامية بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

بمقتضى قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 8 جانفي 2018.

كلف السيدة ابتسام شطورو حرم تقتق، متصرف مستشار للتعليم العالي والبحث العلمي، بمهام كاتب لجامعة للإشراف على مصلحة الشؤون الطلابية بالإدارة الفرعية للشؤون البيداغوجية والحياة الجامعية بإدارة الشؤون الأكاديمية والشراكة العلمية بجامعة صفاقس.

بمقتضى قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 8 جانفي 2018.

كلف السيدة نورا المستوري، متصرف مستشار للتعليم العالي والبحث العلمي، بمهام كاتب لجامعة للإشراف على مصلحة البرامج والامتحانات والمناظرات الجامعية بالإدارة الفرعية للشؤون البيداغوجية والحياة الجامعية بإدارة الشؤون الأكاديمية والشراكة العلمية بجامعة صفاقس.

بمقتضى قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 8 جانفي 2018.

كلف السيد عامر الحسايري، متصرف مستشار للتعليم العالي والبحث العلمي، بمهام كاتب لجامعة للإشراف على مصلحة المحاسبة والإشراف على ميزانيات المؤسسات بالإدارة الفرعية للشؤون المالية بإدارة المصالح المشتركة بجامعة صفاقس.

وزارة الطاقة والمناجم والطاقات المتجددة

بمقتضى قرار من وزير الطاقة والمناجم والطاقات المتجددة مؤرخ في 6 فيفري 2018.

كلف السيد توفيق عوسجي، متفقد مركزي للشؤون الاقتصادية، بوظائف متفقد بالتفقدية العامة بوزارة الطاقة والمناجم والطاقات المتجددة.

عملا بأحكام الفصل 13 من الأمر الحكومي عدد 858 لسنة 2016 المؤرخ في 15 جوان 2016، يتمتع المعني بالأمر بخطة وامتيازات كاهية مدير إدارة مركزية.

وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري مؤرخ في 18 جانفي 2018.

سمي السيد حمادي الحبيب عضوا ممثلا عن وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري بمجلس إدارة شركة استغلال قنال وأنابيب مياه الشمال عوضا عن السيد عبد الرزاق السويسي وذلك ابتداء من 15 نوفمبر 2017.

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري مؤرخ في 18 جانفي 2018.

سمي السيد عبد الرؤوف الجزيري عضوا ممثلا عن وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري بمجلس إدارة شركة استغلال قنال وأنابيب مياه الشمال عوضا عن السيدة ثريا بن عمر وذلك ابتداء من 21 نوفمبر 2017.

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد
البحري مؤرخ في 18 جانفي 2018.

سمي عضوان بمجلس مؤسسة الوكالة العقارية الفلاحية ابتداء
من 15 سبتمبر 2017 :

. السيد محمد الغريسي ممثلا عن المندوبية الجهوية للتنمية
الفلاحية بجندوبة عوضا عن السيد مبارك غزيل،

. السيد عبد الجليل العفلي ممثلا عن المندوبية الجهوية
للتنمية الفلاحية بالقيروان عوضا عن السيد عز الدين شلغاف.

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد
البحري مؤرخ في 18 جانفي 2018.

سمي السيدان مراد بن عمر وحافظ عيادة عضوان ممثلان عن
الاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري بمجلس إدارة المجمع
المهني المشترك لمنتجات الدواجن والأرانب عوضا عن السيدين
إسماعيل السديري و خليل شعبان وذلك ابتداء من 4 أكتوبر
2017.

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد
البحري مؤرخ في 18 جانفي 2018.

سمي السيد ماهر يعقوب عضوا ممثلا عن وكالة النهوض
بالاستثمارات الفلاحية بمجلس مؤسسة القطب التكنولوجي لتثمين
ثروات الصحراء وتطوير استغلال الطاقات الكامنة فيها عوضا عن
السيد محمد لطفي خماسي وذلك ابتداء من 19 أكتوبر 2017.

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد
البحري مؤرخ في 18 جانفي 2018.

سمي السيد فوزي غراب عضوا ممثلا عن ديوان تنمية
الجنوب بمجلس مؤسسة معهد المناطق القاحلة عوضا عن السيد
محمد الرياحي وذلك ابتداء من 12 أكتوبر 2017.

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد
البحري مؤرخ في 18 جانفي 2018.

سمي السيد عز الدين شلغاف عضوا ممثلا عن وزارة الفلاحة
والموارد المائية والصيد البحري بمجلس إدارة الديوان الوطني
للزيت عوضا عن السيد توفيق الوسلاتي وذلك ابتداء من 15
سبتمبر 2017.

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد
البحري مؤرخ في 18 جانفي 2018.

سمي السيد بشير النفزي عضوا ممثلا عن وزارة التجارة
بمجلس إدارة المجمع المهني المشترك للحوم الحمراء والألبان
عوضا عن السيد خالد بن عبد الله وذلك ابتداء من 30 أكتوبر
2017.

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد
البحري مؤرخ في 18 جانفي 2018.

سميت السيدة راقية بالكاهية عضوا ممثلا عن المجمع المهني
المشترك لمنتجات الصيد البحري بمجلس إدارة المركز الفني
لترقية الأحياء المائية عوضا عن السيد نوفل الحداد وذلك ابتداء
من 7 نوفمبر 2017.

وزارة الصحة

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 6 فيفري 2018.
سمي أعضاء بمجلس إدارة مستشفى عزيزة عثمانة بتونس،
وذلك ابتداء من 30 أكتوبر 2017 :

- . الأستاذ فتحي زهيو : رئيس اللجنة الطبية،
- . الأستاذة آمنة قويدر : طبيب رئيس قسم،
- . الأستاذة ألفة البحري : طبيب رئيس قسم،
- . الأستاذة آمال زهيو : طبيب رئيس قسم،

. الأستاذة لمياء عيساوي : ممثل عن الأطباء الأساتذة
المحاضرين المبرزين وأطباء المستشفيات المباشرين بالمستشفى،
. الدكتورة مهي بويحي : ممثل عن الأطباء المساعدين
الاستشفائيين الجامعيين المباشرين بالمستشفى،
. السيدة دليلة الدريدي : ممثل عن أعوان السلك شبه الطبي
المباشرين بالمستشفى.

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 6 فيفري 2018.

سميت السيدة سعاد مباركي حرم س دراوي عضوا ممثلا عن
وزارة الصحة بمجلس إدارة معهد محمد القصاب للجبر وتقويم
الأعضاء بقصر السعيد عوضا عن السيدة كوثر الهذلي، وذلك
ابتداء من 11 جانفي 2018.

ترأس مجلس إدارة معهد محمد القصاب للجبر وتقويم
الأعضاء بقصر السعيد السيدة سعاد مباركي حرم س دراوي.

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 6 فيفري 2018.

سميت الدكتورة كاترين الدزيري عضوا ممثلا عن الأطباء رؤساء الأقسام بمجلس إدارة معهد محمد القصاب للجبر وتقويم الأعضاء بقصر السعيد، وذلك ابتداء من 4 أكتوبر 2017.

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 6 فيفري 2018.

سمي السيد محمد شكري رجب عضوا ممثلا عن وزارة التجارة بمجلس إدارة المعهد الوطني "زهير القلال" للتغذية والتكنولوجيا الغذائية بتونس عوضا عن السيد صالح المرزوقي، وذلك ابتداء من 30 أكتوبر 2017.

وزارة تكنولوجيايات الاتصال والاقتصاد الرقمي

بمقتضى قرار من وزير تكنولوجيايات الاتصال والاقتصاد الرقمي مؤرخ في 6 فيفري 2018.

كلف السيدات والسادة بخطط وظيفية بوزارة تكنولوجيايات الاتصال والاقتصاد الرقمي طبقا للجدول التالي :

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 6 فيفري 2018.

سميت الدكتورة عفاف بحلوس عضوا ممثلا عن الأطباء رؤساء الأقسام بمجلس إدارة معهد باستور بتونس، وذلك ابتداء من 25 أكتوبر 2017.

الاسم واللقب	الرتبة	الخطة الوظيفية الحالية	الخطة الوظيفية الجديدة
فتحي بوزقندة	متفقد عام للمواصلات	مدير إدارة مركزية بوحدة التصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة	مدير إدارة مركزية مكلف بمتابعة إنجاز نتائج القمة العالمية حول مجتمع المعلومات على المستوى الوطني بوحدة التصرف حسب الأهداف لمتابعة نتائج القمة العالمية حول مجتمع المعلومات بوزارة تكنولوجيايات الاتصال والاقتصاد الرقمي
سنية غرس الله	متفقد رئيس للمواصلات	مديرة التقنيات البريدية بالإدارة العامة لتكنولوجيايات الاتصال	مديرة إدارة مركزية بوحدة التصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة بوزارة تكنولوجيايات الاتصال والاقتصاد الرقمي
صلاح الدين الأطرش	متفقد رئيس للمواصلات	متفقد مدير مساعد لتكنولوجيايات المعلومات والاتصال بالتفقدية العامة لتكنولوجيايات المعلومات والاتصال	متفقد مدير لتكنولوجيايات المعلومات والاتصال بالتفقدية العامة لتكنولوجيايات المعلومات والاتصال والاقتصاد الرقمي
نورة علية حرم مناعي	محلل مركزي	كاهية مدير التصرف في صناديق الخزينة بإدارة متابعة التصرف في المنشآت والمؤسسات العمومية بالإدارة العامة للمنشآت والمؤسسات العمومية	مديرة متابعة التصرف في المنشآت والمؤسسات العمومية بالإدارة العامة للمنشآت والمؤسسات العمومية بوزارة تكنولوجيايات الاتصال والاقتصاد الرقمي
بشير عمار	متصرف مستشار في الوثائق والأرشف	كاهية مدير الأنشطة البريدية بإدارة التقنيات البريدية بالإدارة العامة لتكنولوجيايات الاتصال	مدير التقنيات البريدية بالإدارة العامة لتكنولوجيايات الاتصال بوزارة تكنولوجيايات الاتصال والاقتصاد الرقمي

الاسم واللقب	الرتبة	الخطة الوظيفية الحالية	الخطة الوظيفية الجديدة
حبيبة الهاشمي	محلل رئيس	كاهية مدير الإحاطة والمساندة بالقطاع العمومي بإدارة المشاريع والبرامج بالإدارة العامة لتكنولوجيا المعلومات	مديرة المشاريع والبرامج بالإدارة العامة لتكنولوجيا المعلومات بوزارة تكنولوجيا الاتصالات والاقتصاد الرقمي
سناء الهواري حرم القسيبي	مهندس رئيس	كاهية مدير النهوض باستعمالات تكنولوجيا المعلومات بإدارة النهوض بالبرمجيات والنظم المعلوماتية بالإدارة العامة لتكنولوجيا المعلومات	مديرة النهوض بالبرمجيات والنظم المعلوماتية بالإدارة العامة لتكنولوجيا المعلومات بوزارة تكنولوجيا الاتصالات والاقتصاد الرقمي
بلال الشابو	مهندس أول	رئيس مصلحة المتابعة والجودة بالإدارة الفرعية للبرامج والمشاريع في مجال الاتصالات بإدارة تقنيات الاتصالات بالإدارة العامة لتكنولوجيا المعلومات	كاهية مدير البرامج والمشاريع في مجال الاتصالات بإدارة تقنيات الاتصالات بالإدارة العامة لتكنولوجيا المعلومات بوزارة تكنولوجيا الاتصالات والاقتصاد الرقمي
وسيم زويب	مستشار المصالح العمومية	رئيس مصلحة متابعة تنفيذ الأحكام بالإدارة الفرعية للنزاعات بإدارة الشؤون القانونية والنزاعات بالإدارة العامة للمصالح المشتركة	كاهية مدير الكتابة القارة للجنة الوزارية للصفقات بوزارة تكنولوجيا الاتصالات والاقتصاد الرقمي
حكمت قربوج	متصرف رئيس	كاهية مدير إدارة مركزية بوحدة المتابعة والتنسيق بالإدارة العامة للمصالح المشتركة	كاهية مدير النزاعات بإدارة الشؤون القانونية والنزاعات بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة تكنولوجيا الاتصالات والاقتصاد الرقمي
سنية السماتي حرم فخفاخ	متفقد مركزي للمواصلات	كاهية مدير النزاعات بإدارة الشؤون القانونية والنزاعات بالإدارة العامة للمصالح المشتركة	كاهية مدير الشؤون الاجتماعية بإدارة الشؤون الإدارية والمالية بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة تكنولوجيا الاتصالات والاقتصاد الرقمي
اعتدال بالحاج عبد الله حرم رحال	متفقد مركزي للمواصلات	رئيس مصلحة الشراءات العمومية بالإدارة الفرعية للصفقات بإدارة التجهيز والوسائل بالإدارة العامة للمصالح المشتركة	رئيس مصلحة بوحدة التصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة بوزارة تكنولوجيا الاتصالات والاقتصاد الرقمي
الأمجد الوافي	متصرف	-	رئيس مصلحة الدفعات بالإدارة الفرعية للشؤون المالية بإدارة الشؤون الإدارية والمالية بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة تكنولوجيا الاتصالات والاقتصاد الرقمي

بمقتضى قرار من وزير تكنولوجيا الاتصالات والاقتصاد الرقمي مؤرخ في 6 فيفري 2018.

كلف السيدات والسادة بخطط وظيفية بوزارة تكنولوجيا الاتصالات والاقتصاد الرقمي ابتداء من أول فيفري 2018 طبقا للجدول التالي :

الاسم واللقب	الرتبة	الخطة الوظيفية الحالية	الخطة الوظيفية الجديدة
محمد الناصر بوعبسة	متفقد رئيس للمواصلات	كاهية مدير الصفقات بإدارة التجهيز والوسائل بالإدارة العامة للمصالح المشتركة	متفقد مدير لتكنولوجيا المعلومات والاتصال بالتفقدية العامة لتكنولوجيا المعلومات والاتصال بوزارة تكنولوجيا الاتصالات والاقتصاد الرقمي
مريم شويخ حرم الصغير	متصرف رئيس	رئيس مصلحة التزويد بالإدارة الفرعية للوسائل بإدارة التجهيز والوسائل بالإدارة العامة للمصالح المشتركة	كاهية مدير الصفقات بإدارة التجهيز والوسائل بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة تكنولوجيا الاتصالات والاقتصاد الرقمي
فيصل البيولي	مستشار البريد والبرق والهاتف	مدير بمكتب التعاون الدولي والعلاقات الخارجية	مدير تقنيات الاتصال بالإدارة العامة لتكنولوجيا الاتصالات بوزارة تكنولوجيا الاتصالات والاقتصاد الرقمي
نوفل بوزيد	متفقد رئيس للمواصلات	مدير مكتب متابعة قرارات مجلس الوزراء والمجالس الوزارية المضيق وجلسات العمل الوزارية	مدير التجهيز والوسائل بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة تكنولوجيا الاتصالات والاقتصاد الرقمي
كوثر الجبالي حرم بن سعيد	متصرف في الوثائق والأرشفة	-	رئيس مصلحة التزويد بالإدارة الفرعية للوسائل بإدارة التجهيز والوسائل بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة تكنولوجيا الاتصالات والاقتصاد الرقمي

بمقتضى قرار من وزير تكنولوجيا الاتصالات والاقتصاد الرقمي مؤرخ في 22 جانفي 2018.

سمي السيد محمد أنيس زكري عضو ممثلا لوزارة التكوين المهني والتشغيل بمجلس مؤسسة مركز الإعلام والتكوين والتوثيق والدراسات في تكنولوجيا المواصلات، وذلك عوضا عن السيد الحبيب بوفليجة.

بمقتضى قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 26 جانفي 2018.

كلف السيدة سعيده المانسي حرم الحرابي، محلل رئيس، بمهام مديرة الموارد البشرية والتقنية بالمندوبية الجهوية للشؤون الثقافية بتونس.

بمقتضى قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 26 جانفي 2018.

كلف السيد زاهر العكري، أستاذ أول للتنشيط الثقافي، بمهام مدير مؤسسات العمل الثقافي بالإدارة العامة للعمل الثقافي بوزارة الشؤون الثقافية.

وزارة الشؤون الثقافية

بمقتضى قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 26 جانفي 2018.

أسندت الدرجة الاستثنائية لخطة مدير إلى السيد رشيد نجاح، مستشار ثقافي، مدير الموارد البشرية والتقنية بالمندوبية الجهوية للشؤون الثقافية بسوسة.

بمقتضى قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 26 جانفي 2018.

كلف السيدة سميرة العموري، أستاذ تنشيط ثقافي، بمهام مديرة الموارد البشرية والتقنية بالمندوبية الجهوية للشؤون الثقافية بأريانة.

بمقتضى قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 26 جانفي 2018.

كلف السيد مجيد حيزي، حافظ رئيس للمكتبات أو التوثيق، بمهام مدير الأنشطة الثقافية والفنون بالمندوبية الجهوية للشؤون الثقافية بالقصرين.

بمقتضى قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 26 جانفي 2018.

كلف السيد حسين الأحول، أستاذ أول للتنشيط الثقافي، بمهام مدير الأنشطة الثقافية والفنون بالمندوبية الجهوية للشؤون الثقافية بقفصة.

بمقتضى قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 26 جانفي 2018.

كلف السيد علي الجريبي، مستشار ثقافي رئيس، بمهام مدير الموارد البشرية والتقنية بالمندوبية الجهوية للشؤون الثقافية بصفافس.

بمقتضى قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 22 جانفي 2018.

كلف السيد فتحي العجمي، مستشار ثقافي، بمهام متفقد رئيس بالتفقدية العامة بوزارة الشؤون الثقافية.

وزارة المرأة والأسرة والطفولة

بمقتضى قرار من وزيرة المرأة والأسرة والطفولة مؤرخ في 6 فيفري 2018.

كلف السيد نبيل بن فرج، متصرف رئيس، بمهام مدير الشؤون المالية بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة المرأة والأسرة والطفولة وذلك ابتداء من 1 جانفي 2018.

بمقتضى قرار من وزيرة المرأة والأسرة والطفولة مؤرخ في 6 فيفري 2018.

كلف السيد صائب بن عمر، أستاذ أول مميز درجة استثنائية، بمهام رئيس وحدة التوثيق والإعلام بمرصد الإعلام والتكوين والتوثيق والدراسات حول حماية حقوق الطفل، بوزارة المرأة والأسرة والطفولة وذلك ابتداء من 4 جانفي 2018.

عملا بأحكام الفصل 9 من الأمر عدد 327 لسنة 2002 المؤرخ في 14 فيفري 2002 يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزيرة المرأة والأسرة والطفولة مؤرخ في 6 فيفري 2018.

كلف السيد سامي وناسي، أستاذ أول مميز للشباب والطفولة، بمهام كاهية مدير المصالح الخصوصية بالمندوبية الجهوية لشؤون المرأة والأسرة بالكاف.

بمقتضى قرار من وزيرة المرأة والأسرة والطفولة مؤرخ في 6 فيفري 2018.

كلف السيد حاتم العبدلي، متفقد للشباب والطفولة، بمهام مندوب جهوي لشؤون المرأة والأسرة بمدنين وذلك ابتداء من 4 جانفي 2018.

عملا بأحكام الأمر عدد 4063 لسنة 2013 المؤرخ في 16 سبتمبر 2013 يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لكاهية مدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزيرة المرأة والأسرة والطفولة مؤرخ في 6 فيفري 2018.

كلف السيد عادل العلوي، أستاذ أول مميز للشباب والطفولة، بمهام مندوب جهوي لشؤون المرأة والأسرة بقبلي وذلك ابتداء من 4 جانفي 2018.

عملا بأحكام الأمر عدد 4063 لسنة 2013 المؤرخ في 16 سبتمبر 2013 يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لكاهية مدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزيرة المرأة والأسرة والطفولة مؤرخ في 6 فيفري 2018.

كلف الأنسة صلوة بن حراث، متصرف مستشار للتعليم العالي والبحث العلمي، بمهام رئيس مصلحة شؤون المرأة والأسرة بالإدارة الفرعية للمصالح الخصوصية بالمندوبية الجهوية لشؤون المرأة والأسرة بمنوبة.

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1492 لسنة 1996 المؤرخ في 2 سبتمبر 1996 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بمعتمديات ولاية بنزرت،

وعلى الأمر عدد 2038 لسنة 1996 المؤرخ في 23 أكتوبر 1996 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات الاستقصاء والتحديد بولاية بنزرت،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية بنزرت المؤرخة في 14 جويلية 2017،

وبعد مداولة مجلس الوزراء .

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول . تمت المصادقة على التقارير الاختتامية المرافقة والمشار إليها أعلاه المتضمنة تعيين ماهية وحالة العقارات الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص الكائنة بولاية بنزرت (معتمدية منزل جميل) والمبينة بالأمثلة المصاحبة لهذا الأمر الحكومي وبالجداول التالي :

أمر حكومي عدد 134 لسنة 2018 مؤرخ في 31 جانفي 2018 يتعلق بالمصادقة على التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية بنزرت (معتمدية منزل جميل).

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نَقَحَتْها وتممَّتها،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

العدد الرتبي	اسم العقار	الموقع	المساحة /م.م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمختلفة
1	الشعرة 23	منطقة منزل عبد الرحمان معتمدية منزل جميل	910	21042
2	الشعرة 26	منطقة منزل عبد الرحمان معتمدية منزل جميل	10815	21045
3	الشعرة 33	منطقة منزل عبد الرحمان معتمدية منزل جميل	9805	21448
4	الشعرة 56	منطقة منزل عبد الرحمان معتمدية منزل جميل	54979	50283

الفصل 2 . وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 31 جانفي 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

أمر حكومي عدد 135 لسنة 2018 مؤرخ في 2 فيفري 2018 يتعلق بتنقيح الأمر عدد 2046 لسنة 1997 المؤرخ في 20 أكتوبر 1997 المتعلق بضبط شروط إبرام الصلح في المادة المدنية والإدارية.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 13 لسنة 1988 المؤرخ في 7 مارس 1988 المتعلق بتمثيل الدولة والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية والمؤسسات الخاضعة لإشراف الدولة لدى سائر المحاكم وخاصة الفصل 7 منه،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة كما تم تنقيحه بالأمر عدد 739 لسنة 1991 المؤرخ في 22 ماي 1991،

وعلى الأمر عدد 2046 لسنة 1997 المؤرخ في 20 أكتوبر 1997 المتعلق بضبط شروط إبرام الصلح في المادة المدنية والإدارية،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية كما تم تنقيحه بالأمر عدد 3653 لسنة 2009 المؤرخ في 2 ديسمبر 2009 والأمر عدد 132 لسنة 2014 المؤرخ في 16 جانفي 2014،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تعوض عبارة "مائة ألف دينار" الواردة بالفصل الأول من الأمر عدد 2046 لسنة 1997 المؤرخ في 20 أكتوبر 1997 المشار إليه أعلاه بعبارة "خمسمائة ألف دينار".

الفصل 2 - تضاف إلى تركيبة لجنة النزاعات المنصوص عليها بالفصل 2 من الأمر عدد 2046 لسنة 1997 المؤرخ في 20 أكتوبر 1997 المشار إليه أعلاه الأعضاء الآتي ذكرهم :

- قاض برتبة مستشار لدى المحكمة الإدارية،

- ممثل عن هيئة الرقابة العامة للمالية،

- ممثل عن هيئة الرقابة العامة لأموال الدولة والشؤون العقارية.

وتعوض عبارة "ممثل عن الوزارة الأولى" بعبارة "ممثل عن رئاسة الحكومة".

الفصل 3 - تعوض عبارة "إلا إذا حضر ثلاثة من أعضائها على الأقل" الواردة بالفقرة الثانية من الفصل 3 من الأمر عدد 2046 لسنة 1997 المؤرخ في 20 أكتوبر 1997 المشار إليه أعلاه بعبارة "إلا إذا حضر أربعة من أعضائها على الأقل".

الفصل 4 - تعوض عبارة "إذا كان مبلغ المنازعة يساوي أو يفوق الثلاثين ألف دينار ولكن يقل عن المائة ألف دينار" الواردة بالفصل 4 من الأمر عدد 2046 لسنة 1997 المؤرخ في 20 أكتوبر 1997 المشار إليه أعلاه بعبارة "إذا كان مبلغ المنازعة يساوي أو يفوق الخمسين ألف دينار ولكن يقل عن الخمسمائة ألف دينار".

الفصل 5 - تعوض عبارة "إذا كان مبلغ موضوع المنازعة أقل من ثلاثين ألف دينار" الواردة بالفصل 5 من الأمر عدد 2046 لسنة 1997 المؤرخ في 20 أكتوبر 1997 المشار إليه أعلاه بعبارة "إذا كان مبلغ موضوع المنازعة أقل من خمسين ألف دينار".

الفصل 6 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 2 فيفري 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور

وزير أملاك الدولة والشؤون

العقارية

مبروك كرشيد

أمر حكومي عدد 136 لسنة 2018 مؤرخ في 2 فيفري 2018 يتعلق بالمصادقة على التقرير الاختتامي للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية أريانة (معتمدية التضامن).

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها وتممتها،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 1268 لسنة 1991 المؤرخ في 27 أوت 1991 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص ببعض المعتمديات من ولاية أريانة،

وعلى الأمر عدد 1492 لسنة 1991 المؤرخ في 21 أكتوبر 1991 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات الاستقصاء وتحديد بولاية أريانة،

وعلى الأمر عدد 1069 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص ببعض معتمديات ولاية أريانة،

وعلى الأمر عدد 2810 لسنة 2000 المؤرخ في 20 نوفمبر 2000 المتعلق بتوسيع مرجع النظر الترايبي للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية أريانة ليشمل معتمديات ولايتي أريانة ومنوبة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى التقرير الاختتامي للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية أريانة المؤرخ في 22 فيفري 2016،

وبعد مداولة مجلس الوزراء .

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقرير الاختتامي المرافق والمشار إليه أعلاه المتضمن تعيين ماهية وحالة العقار الشرعية التابع لملك الدولة الخاص الكائن بولاية أريانة (معتمدية التضامن) والمبين بالمثال المصاحب لهذا الأمر الحكومي وبالجدول التالي :

العدد الرتبي	اسم العقار	الموقع	المساحة م/م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمختلفة
1	دون اسم	منطقة 18 جانفي معتمدية التضامن	348	25084

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 2 فيفري 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 15 جانفي 2018.

كلفت السيدة هاجر خشروم، متصرف رئيس لأمولاك الدولة
والشؤون العقارية، بوظائف كاهية مدير الشراءات والمعاوضات
والهبات والوصايا والمخلفات الشاغرة أو التي لا وارث لها بالإدارة
العامة للاقتناء والتحديد بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 15 جانفي 2018.

كلفت السيدة هندة المسعي، متصرف رئيس لأمولاك الدولة
والشؤون العقارية، بوظائف كاهية مدير تحديد أملاك الدولة
بالإدارة العامة للاقتناء والتحديد بوزارة أملاك الدولة والشؤون
العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 15 جانفي 2018.

كلفت السيدة عائشة الجمري حرم عنان، متصرف مستشار،
بوظائف كاهية مدير الانتزاعات بالإدارة العامة للاقتناء والتحديد
بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 15 جانفي 2018.

كلف السيد علي التبان، متصرف مستشار لأمولاك الدولة
والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة الشراءات وممارسة حق
الأولوية لفائدة الدولة بالإدارة العامة للاقتناء والتحديد بوزارة
أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 15 جانفي 2018.

كلفت السيدة فاطمة كسدغلي، متصرف مستشار لأمولاك
الدولة والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة إعداد أوامر
الانتزاع بالإدارة العامة للاقتناء والتحديد بوزارة أملاك الدولة
والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 15 جانفي 2018.

كلف السيد محمد ماضي، متصرف لأمولاك الدولة والشؤون
العقارية، بوظائف رئيس مصلحة الهبات والوصايا والمخلفات
الشاغرة أو التي لا وارث لها بالإدارة العامة للاقتناء والتحديد
بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 15 جانفي 2018.

كلفت الأنسة فائزة عزديني، مستشار المصالح العمومية،
بوظائف رئيس مصلحة متابعة نزاعات التعويض والتحويل بالإدارة
العامة للاقتناء والتحديد بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 15 جانفي 2018.

كلفت السيدة ألفة فطناسي، متصرف مستشار لأمولاك الدولة
والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة التصفية العقارية
للأمولاك المنتزعة بالإدارة العامة للاقتناء والتحديد بوزارة أملاك
الدولة والشؤون العقارية.

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

ت د ب (د) : 0330 9061

تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 7 فيفري 2018"